بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

رقم التبليغ :	٤٩٤
بتاريخ :	٢٠٠٩/١٠/٥

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٣٨٧٨

السيد اللواء/ محافظ الإسكندرية

تحية طيبة ... وبعد،،

بالإشارة إلى كتابكم رقم ١١٥٩٢ المؤرخ ٢٠٠٨/١/٢٧ في شأن النزاع القائم بين محافظة الإسكندرية وصندوق الإسكان الاقتصادي بوزارة التعمير والإسكان وبنك الإسكان والتعمير حول أداء مقابل الانتفاع المقرر عن كامل مساحة الأرض المقام عليها مشروع ١٠٨٤ وحدة سكنية منخفضة التكاليف بناحية المندرة قبلي – بالإسكندرية عن المدة من ١٩٨٧ وحتى الآن.

نفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة في ٢٣ من سبتمبر سنة ٢٠٠٩م الموافق ٤ من شوال سنة ١٤٣٠هـ، فتبين لها أن إفتاءها استقر على أن تكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية للفصل في الموضوع رغم استحثاثها على ذلك أكثر من مرة إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي أو عرض النزاع على الجمعية العمومية، الأمر الذي يقتضي حفظ الموضوع.

وبناءً على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت من محافظة الإسكندرية على مدى أكثر من عام وثلاثة أشهر تقديم المستندات والمذكرات المؤيدة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

لوجهة نظرها والتي لا يتسنى الفصل في النزاع إلا بوجودها تحت بصر جهة الإفتاء، ونبهت عليها مرارًا أن عدم الرد سيعد عدولاً عن طلب عرض النزاع من المحافظة، بيد أن المحافظة لم تمتثل لذلك، الأمر الذي ينبئ عن عدولها عن طلب عرض النزاع مما يغدو متعيناً معه حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٠ /١٢/ ٢٠٠٩

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/

محمد عبد الغني حسن
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

محمود//